

الجزء الأول (12 نقطة)

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِذَا مَاتَ إِنْسَانٌ انْقْطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ) رواه مسلم

المطلوب:

03

(1) عرف بالصحابي راوي الحديث ثم وضح مايلي:

- أ- تعريف الوقف اصطلاحاً، مع ذكر أربعة من آثاره.
- ب- فضل التربية الصالحة للأبناء.

03

(2) من الصدقات المستحبة في الإسلام الهبات والوصايا.

- أ- ماهو الفرق بين الهبة والوصية؟

ب- ما معنى التنزيل (الوصية الواجبة) حسب قانون الأسرة الجزائري، وما هي شروطه؟

03

(3) بعد موت النبي موسى عليه السلام، قام بعض علماء اليهود بتحريف التوراة.

- أ- اذكر ثلاثة من عقائد اليهود الباطلة.

ب- اذكر فرق اليهود.

02

(4) من الطرق غير المشروعة في كسب المال؛ السرقة، عرف هذه الجريمة ثم اذكر حدّها مع الدليل.

01

(5) استخرج من الحديث فائتين.

الجزء الثاني (08 نقطة)

لمواجهة مشكلة البطالة تقترح بعض البنوك التقليدية على الشباب الحصول على قروض بفوائد ، لأجل إنشاء مشاريع استثمارية ، لكن كثيراً من الشباب يبتعد عن هذه المعاملة لمعرفته بحرمتها شرعاً.

المطلوب:

02

(1) عرف البطالة ثم اذكر ثلاثة من آثارها السلبية.

02

(2) من الآثار السلبية للبطالة اضطراب الصحة النفسية بسبب الاكتئاب والقلق.

- عرف الصحة النفسية، ثم اذكر كيف يتحقق القرآن الكريم هذا النوع من الصحة؟

04

(3) يحرم الإسلام المعاملة التي يقترحها البنك (القروض بفوائد).

أ- كيف تسمى هذه المعاملة؟ عرفها اصطلاحاً، ثم اذكر أنواعها وعلل التحريم في كل نوع.

ب- ماهو النوع الذي تنتهي إليه القروض بفوائد؟ اذكر مثلاً عن النوع الآخر.

الإجابة النموذجية

العلامة	عناصر الإجابة	
		الجزء الأول (12 ن)
01	01 / التعريف بالصحابي: هو عبد الرحمن بن صخر الدوسى، قدم المدينة 7 هـ (عام خير)، أسلم ولازم النبي ﷺ ملازمة تامة، وكان أكثر الصحابة رواية للحديث روى 5374 حديثاً، توفي سنة 57 هـ بالمدينة.	
03	0.5 / تعريف الوقف اصطلاحاً: حبس الأصل وتسبيل المنفعة. آثار الوقف: -حصول الأجر والثواب. -الحد من الآفات الاجتماعية كالفقر والبطالة. -المساهمة في نشر العلم. -التواصل بين الأجيال... 0.5 / آثار الوقف: -حصل على الأجر والثواب. -الحد من الآفات الاجتماعية كالفقر والبطالة. -المساهمة في نشر العلم. -التواصل بين الأجيال... 01 / بـ <u>فضل التربية الصالحة للأبناء</u> : تساهم في بناء الفرد الصالح ومنه المجتمع الصالح، ومن ثمرة ذلك أن الحسنان التي يعملها الولد الصالح يكون لوالديه نصيب منها، كما أن الولد الصالح يتذكر والديه بالدعاء بعد موتهما.	/01
03	0.5+0.5 / آ - الفرق بين الهبة والوصية: كلاهما من عقود التبرعات لكن الهبة تنفذ حالاً وفي حياة الموهوب، أما الوصية فهي تنفذ بعد موت الموصي. بـ - التنزيل (الوصية الواجبة): من توفي له أحفاد و قد مات مورثهم قبله أو معه وجب تزيلهم منزلة أصلهم في التركة . 3x0.5 / بـ شروط: -نصيبهم بمقدار حصة أصلهم لو بقيا، على أن لا يتجاوزون الثلث (٣/١). - أن لا يكونوا من الورثة. - أن لا يكون قد وهفهم جدهم (جدتهم) في حياتهم. - أن لا يكونوا قد ورثوا من أصلهم المباشر.	/02
03	3x0.5 / آ - من عقائد اليهود المحرفة: - اتخاذهم لها خاصاً بهم (يهود). - ميلهم إلى الوثنية والتجمسيم. -يعتقدون أنهم أبناء الله وأحباؤه. 3x0.5 / بـ من فرق اليهود: الفريسيون (الربانيون)، الصدوقيون، القراؤون (العنانيون).	/03
02	0.5 / تعريف السرقة: أخذ مال الغير خفية ظلماً من حز حد السرقة: قطع يد السارق، رجلاً كان أو امرأة؛ لقوله تعالى: ((وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوا أَيْدِيهِمَا جَزاءً بِمَا كَسَبُوا إِنَّ اللَّهَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)) 01+0.5 /	/04
01	2x0.5 / 01 / - الوالد يتყع بدعاء أبنائه له بعد موته. - بيان فضل الصدقة الجارية ونشر العلم.	/05 الفوائد:
		الجزء الثاني (08 ن)
02	0.5 / مفهوم البطالة: القعود عن العمل مع القدرة عليه أو عدم توفر مناصب الشغل لشخص راغب فيه.	
02	3x0.5 / من آثارها السيئة: انتشار الآفات الاجتماعية كالتسول والسرقة. -ركود الحياة الاقتصادية. -معطيل الملاهب والقدرات.	
02	0.5 / 02 / تعريف الصحة النفسية: الحالة الطبيعية التي يكون فيها الإنسان خال من الاختurbات النفسية فلا يصدر عنه شذوذ في الفكر أو القول أو الفعل. 3x0.5 / ومن وسائل القرآن في تحقيقها: - الفهم الصحيح للوجود والمصير. - تقوية الصلة بالله. - التركة والأخلاق.	
04	0.5+0.5 / 03 / المعاملة هي: الربا؛ تعريفه اصطلاحاً: الزيادة المشروطة أثناء مبادلة أموال مخصوصة نظير التفاضل أو التأجيل. 1+1 / وأنواعه: 1/ ربا الفضل عليه في المطعومات (الاقياد والادخار) وفي النقد (الشمنية). 2/ ربا النسبة عليه في المطعومات (المطعومية) وفي النقد الشمنية. 0.5 / بـ / القروض بفائدة تدخل في - ربا النسبة -. 0.5 / مثال عن ربا الفضل: بيع 50 ق فمجد بـ 70 ق فمتح أفل جودة.	